



المستندات المطلوبة لتكهِين فُنْدُق عائم

أولاً: شُرُوط أساسية للمُوافقة على التكهين من ناحية المبدأ :

- (١) مُرور فترة تشغيل للفُنْدُق العائم القديم لا تقل عن خمسة عشر عاماً ؛ أو فى حالة وُقوع ظرف قاهر كالحريق مثلاً ؛ و أن تكون الرُخصة السياحية مُجدّدة وقت طلب التكهين .
- (٢) عدم وُجود أى مُطالبات مال عام على الفُنْدُق العائم الذى يتم تكهينه .

ثانياً: شُرُوط يتم إستكمالها للسير فى إجراءات التكهين :

- (١) إستيفاء مُوافقة السيد الأستاذ الوزير على التكهين .
- (٢) إستيفاء إفادة الجهات المعنية بعدم وُجود أى مُطالبات مالية على الفُنْدُق القديم (رى / ملاحظة / ضرائب مبيعات / ضرائب عامّة / جمارك / هيئة إستثمار) .
- (٣) حال الوفاء بالبندين السابقين ؛ يتم تقطيع بدن الفُنْدُق العائم القديم تماماً و تخريده ؛ وفور الإفادة بتمام التخريد ؛ يتم البدء فى إنشاء الفُنْدُق العائم البديل .

ثالثاً: شُرُوط يتم الإلتزام بها حال تنفيذ التكهين و البدء فى إنشاء فُنْدُق عائم بديل :

الإشتراطات المتعلقة بالبناء ؛ و الإشتراطات الصحية و الأمنية و البيئية .